

الجامع الصحيح سنن الترمذي

247 - حدثنا [محمد بن يحيى] بن أبي عمر [المكي أبو عبد الله العدني] و علي بن حجر
قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت Y عن النبي
. قال A
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب .
[قال] وفي الباب عن أبي هريرة و أنس و أبي قتادة و عبد الله بن عمرو .
قال أبو عيسى حديث عبادة حديث حسن صحيح .
والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي A منهم عمر بن الخطاب [وعلي بن أبي
طالب] و جابر بن عبد الله و عمران بن حصين وغيرهم قالوا لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة
الكتاب .
[وقال علي بن أبي طالب كل صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج غير تمام] .
وبه يقول ابن المبارك و الشافعي و أحمد وإسحق .
[سمعت ابن أبي عمر يقول اختلفت إلى ابن عيينة ثمانية عشر سنة وكان الحميدي أكبر
مني بسنة وسمعت ابن أبي عمر يقول حججت سبعين حجة ماشيا] [وعلى قدمي] K صحيح